الإغاثة الإسلامية: عام الرمادة نموذجاً

د. سعد الدين عبد الحي*

المستخلص

الهدف المبدئي لهذا الورقة البحثية هو إلقاء الضوء والكشف عن الأسس الفكرية والوسائل العملية للنهج الإسلامي غير المسبوق لدرء المجاعات الناشئة عن الجفاف، وسياسات وجهود الإغاثة ذات الصلة. وتمَّ إستخدام معلومات وبيانات تاريخية أولية منتشرة في الكتابات الأصلية لعلماء المسلمين لوصف وتحليل عملية الإغاثة الإسلامية الكبرى في عام الرمادة عام ١٨هجرية كـ"نموذج ودليل عمل" لتقاليد الإغاثة الإسلامية. والورقة، عامةً، لا تثبت سابقة ومساهمة الفكر الإسلامي في هذا المجال البحثي فحسب، بل وتوفر أيضاً، إطاراً تطبيقياً، وموجهاتٍ عملية، يمكن أن تستهدي بها الحكومات المعاصرة، والمنظمات الدولية والوطنية الإسلامية، المهتمة بالإغاثة والقضاء على الجوع.

Abstract

The primarily objective of this article is to shed light on and explore the conceptual elements and practical means of the unprecedented Islamic approach to relief drought-induced famine and relevant relief policy and actions. As a model, primary historical information and data scattered in the original writings of Islamic scholars are used to classify and analyze the great relief operation in *Aam al-Rmada* (18 AH). However, such research, in general, not only prove obviously the originality and contribution of the Islamic thought in such field of research, but also avails practical framework and policy directives that can be taken by contemporary Islamic governments, international and national organizations, and donors concerned with relief operations and famine prevention.

مقدمة

لمَّا كانت المجاعات ولم تزل، منشأ عناء البشر وبلاءهم، وسياق الموت الواسع والوباء بينهم، والشتات الجبري والنزوح لألوف الناس من أوطانهم، بحثاً عن الطعام والأمن. لا جرم أن كانت الإغاثة وإنقاذ أرواح الناس من الهلاك أيام المسغبة والشِدَّة، من أمهات القضايا الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، التي تهم الحكومة الإسلامية والمفكر والعامة على سواء. ولذلك بيَّن الإسلام وشدَّد، على أهمية مكافحة الجوع، وضرورة الإغاثة من المجاعات، ودرء تبعاتها الكارثية على الأنفس والأموال. بل وابتكر الفكر الإسلامي، وأرست الممارسة الواقعية والجهود الميدانية، على سواء، تقاليداً إغاثية راسخة، حددت بجلاء أوليات وواجبات السياسة العامة للدولة التي ينبغي الالتزام بها، وكيفيات ووسائل الخطة العملية التي يلزم تنفيذها، عند وقوع المسغبة وكارثة المجاعة؛ سواء أكانت من فعل الطبيعة أو صنع البشر. وذلك في إلفةٍ قوية بين العلم والعمل.

ولذا، وإسناداً على مصادر العلم الإسلامي الأصلية، القرآن والسنَّة، والتراث الفكري والتاريخي الرصين لعلماء المسلمين. فإن غاية هذه المحاولة البحثية المختصرة، هو **الكشف** عن **سابقة الفكر الإسلامي** النظرية، وبيان **مساهمته التطبيقية** - الأصيلة - في مجال الإغاثة ودرء المجاعة، الناشئة من القحط والجفاف؛ وذلك عبر رؤية معاصرة وترتيب ونظام حديث، للمبادئ والأسس والمحاور والوسائل العملية، لعملية الإغاثة الكبرى التي قادها الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه في عام الرمادة عام ١٨ هجرية، كِنموذج محكم، وتجربة خلاَّقة، وسياقاً جاداً

* استاذ الاقتصاد والفكر الإسلامي المشارك – جامعة النيلين – السودان.

للوصف والتحليل، واستخلاص الدروس والعِبر والموجهات العامة، التي تفيد الحكومات والمنظمات الإغاثية والجمعيات الأهلية الإسلامية، في رسم خطط الإغاثة وتنفيذها واقعياً، بأعلى قدر من الإرادة والفعالية والكفاءة.

ولتحقيق هذا الهدف، تتألف المقالة من مبحثين رئيسين. أولهما فكري في تعريف الإغاثة، ووجوبها نصاً وشرعاً ونظراً باسناد إلى أراء ثلاثة من الأئمة العلماء وهم الجصاص والشيباني وابن سلام – رحمهم الله تعالى. والثاني ففي عملية الإغاثة الإسلامية الكبرى في عام الرمادة وكيفية إدارتها أخلاقياً وفنياً وعملياً.

أولاً- الإغاثة، تعريفها ووجوبها

١- في تعريف الإغاثة ومعناها الوظيفي

في اللغةِ؛ الإغاثة: الإعانة؛ والغَوْثُ يقال في النُّصرَةِ والغَيْثُ في المطر[١]؛ قال جلَّ ذكره وعَظُمَ كرمه: (وَهُوَ الذي يُنزِّلُ الغَيْثَ من بعد ما قَنَطُواْ وَيَنشُرُ رَحمَتَه وَهُوَ الوَلِيُّ الحَمِيد) [الشورى: ٢٨]. ويستنبِط (يستخرج) لها الكاتب معنىً إجرائياً (أي من حيث الوظيفة والمهمة)، وذلك مما ذكره الإمام الرازي رحمه الله تعالى في المسألة الثانية عند تفسير قوله تعالى: "فدية طعام مسكين" [البقرة:١٨٤] إذ قال (الرازي): "الفدية في معنى الجزاء وهو عبارة عن البدل القائم على الشيء ..."[٢]. إذاً الإغاثة (الغذائية) هي إعانة في شكل طعام كبدل قائم من الجوع. وهذا أصل معناها، تعريفاً لها من حيث اللغةِ والوظيفةِ والمهمة.

٢- في وجوب الإغاثة: نصاً وفقهاً ونظراً

أما ما يتعلّق بوجوب الإغاثة من الجفاف والمجاعة والزاميتها، فإغاثة المحتاج الجائع واجبة نصاً وشرعاً ونظراً. وذلك كما يرى الكاتب - والله تعالى أعلم.

(١) فأما **نصاً**، لقوله تعالى: (الذي أطعمهم من جوعٍ وآمنهم من خوف) [قريش: ٤]، فإن كان الله جلَّ وعلا تولّى إطعام الخَلق بالأصالة، لَزِم على الخلق إطعام المحتاجين الجياع وإغاثتهم بالوكالة، وذلك بما يُعطيهم اللهُ من الأسبابِ، هذا على العموم. أما على الخصوص، ففي قوله تعالى: (أو إطعام في يوم ذي مسغبة) [البلد: ١٤]، والمسغبةُ: المجاعة، والساغب: الجائع، أي إطعام في يومٍ فيه الطعامُ عزيز ومحروص عليه، وهو زمان المجاعة. وإطعام الطعام فضيلة عامة، وهو مع السّغب الذي هو الجوع أفضل وأخص، فإخراج المال في وقت الجفاف والضرورة أثقل على النفس وأوجب للأجر، ورويَّ عن النبي صلى الله عليه وسلّم أنه قال: (من موجبات المغفرة إطعام المسلم السغبان) ..."[٣]، ونحو ذلك. وبإطعام الجائع، أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، بما رُوِيَّ عنه أنه قال: "أطعِمُوا الجائعَ، وعودوا المريضَ، وفكوا العانيَ"[٤]؛ قيل "... الأمر هنا للندب وقد يكون واجباً في بعض الأحوال ... ويؤخذ من الأمر بإطعام الجائع جواز الشبع لأنه ما دام قبل الشبع فصفة الجوع قائمة به والأمر بإطعامه مستمر"، ومعلوم أن من أخص الأحوال الموجبة لإطعام الجياع، هي حال الناس في أزمنة الجفاف والمجاعة، وأنه ما دام هذا الحال قائماً فوجوب إغاثتهم من الموت جوعاً مستمر، إلى انتهاء الشدَّة، بإذنه تعالى. بل ويتسع أمره الكريم صلى الله عليه وسلم بإطعام الجائع وإغاثته، إلى ضمان الدولة "حق الغذاء" وغيره من ضروريات الحياة، للمحتاجين وعامة ما يدخل في قوله جلَّ وعلا: " وفي أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم" [الذاريات: ١٩]؛ وذلك فيما يدل عليه ما رُوِيَ عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال: "إنَّ المسألةَ كدٌّ يكُدُّ بها الرجل وجهه إلا أن يسأل الرجل سلطاناً أو في أمرٍ لا بدَّ منه"؛ وشرحه الشوكاني بقوله: "قوله (إلا أن يسأل الرجل سلطاناً) فيه دليل على جواز سؤال السلطان من الزكاة والخمس وبيت المال أو نحو ذلك ... . قوله (أو في أمرٍ لا بدَّ منه) فيه دليل على جواز المسألة عند الضرورة والحاجة التي لا بدّ عندها من السؤال؛ ..."[٥].

(٢) وأما **فقهاً**، فوجوب الإغاثة وضرورتها فيدخل في باب مقاصد الشريعة وما يتعلق بها من المصالح. والقصد من "... وضع الشرائع إنما هو لمصالح العباد في العاجل والآجل معاً ..."[٦]، أي في الدنيا والآخِرَة. فـ "تكاليف الشريعة ترجع إلى حفظ مقاصدها في الخلق. وهذه المقاصد لا تعدو ثلاثة أقسام: أحدها: أن تكون ضرورية. والثاني: أن تكون حاجيّة. والثالث: أن تكون تحسينية"[٧].

"فإما الضرورية: فمعناها أنها لا بدّ منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فُقِدت لم تجرِ مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج وفوت حياة. وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم، والرجوعُ بالخسران المبين"[٨]. ... "ومجموع الضروريات خمسة. وهي: حفظ الدين، والنفس، والنسل، والعقل، والمال. وقد قالوا إنها مراعاة في كلِ مِلّة"[٩].

"وأما الحاجيّات؛ فمعناها أنها مفتقر إليها من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدى فى الغالب إلى الحزج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب. فإذا لم تراعْ دخل على المكلفَّين -على الجملة -الحرج والمشقة، ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع فى المصالح العامة"[١٠].....

"وأما التحسينات: فمعناها الأخذ بما يليق من محاسن العادات، وتجنب الأحوال المدنسات التى تأنفها العقول الراجحات. ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق"[١١]. ... .

كما أن "المقاصد الضرورية فى الشريعة أصل للحاجية والتحسينية"[١٢]. ... بمعنى أن "الضروري أصل لما سواه من الحاجي والتكميلي. أن اختلال الضروري يلزم منه اختلال الباقيين بإطلاق. أنه لا يلزم من اختلال الباقيين اختلال الضروري. أنه قد يلزم من اختلال التحسيني بإطلاق أو الحاجي بإطلاق اختلال الضروري بوجهٍ ما"[١٣]، هذا من ناحية.

ومن ناحية أخرى، وكما أن "الصَّلاح ضدّ الفساد ... والإصلاح نقيض الإفساد ... والاستصلاح نقيض الاستفساد ..."[١٤]، فالمصلحة نقيض المفسدة، وهي في الأصل عبارة عن جلب منفعة أو درء مفسدة (أو دفع مضرة)، وعلى ذلك مدار همُّ الناس جميعاً. وبهذا المعني تعني المصلحة شرعاً "... المحافظة على مقصود الشرع، و مقصود الشرع من الخلق خمسة: وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوّت هذه الأصول فهو مفسدة ودفْعُه مصلحة"[١٥]. "وهذه الأصول الخمسة حفظها في رتبة الضرورات فهي أقوى في المصالح، ..."[١٦]. يليها "ما يقع في رتبة الحاجات من المصالح والمناسبات، ..."[١٧]؛ يليها "ما لا يرجع إلى ضرورة ولا إلى حاجة ولكن يقع في موقع التحسين والتزيين والتيسير للمرايا والمزائد ورعاية أحسن المناهج في العادات والمعاملات، ..."[١٨]. وبمعنى آخر، "جلب المصالح ودرءُ المفاسد أقسام: أحدها: ضروريّ؛ والثاني: حاجيّ؛ والثالث: تكميليّ"[١٩].

إذاً المصالح حسب درجة قوتها وأهميتها ثلاث: مصلحة ضرورية؛ ومصلحة حاجية؛ ومصلحة تحسينية. والمصلحة الضرورية هي مراد هذا المبحث لتعلقها بمقصد حفظ النفس. وأصل حفظ النفس، أي إبقاءها على قيد الحياة، إما أن يكون بالإطعام وهذا في إطار جلب المنفعة؛ وإما بدرء الجوع وهذا في إطار دفع المضر (المَفَسَدة). وعليه، ولمّا كانت الإغاثة، والتي هي مدار هذا المبحث، هي طريق إطعام الناس ودرء الجوع عنهم زمن الجفاف والمجاعة، لزِمَ أنها بدورها مصلحة ضرورية. فما لا يتم الضروري (حفظ النفس من الموت) إلا به (الإغاثة كوسيلة درء الجوع) فهو ضروري ومتمم له ومكمّل.

(٣) وأما **نظراً**، فإغاثة الجياع وقت الجفاف والمجاعة فواجبة أيضاً، كما هو مقرر عند علماء الفكر الإسلامي. ومن الآراء التراثية المهمة الواضحة الدّالة على ذلك، ثلاثة آراء، أولها رأي الإمام الجصّاص، والثاني رأي الإمام الشيباني، والثالث رأي الإمام ابن سلام -رحمهم الله تعالى.

(أ) رأيُ الجصّاص: حيث نصَّ الإمام الجصّاص على أنه يجب على الحكومات، أن تفعل من حَزم الرأي وحُسن السياسة والتدبير ومن تسخير الإمكانات، ما يمكنّها من إدارة كوارث الجفاف والمجاعات بنجاح وإغاثة الناس من الهلاك جوعاً على النحو المطلوب شرعاً وعُرفاً وأخلاقاً، ولها

في تجاريب وخبرات الأمم الماضية دليل وعِبَر، قائلاً[٢٠]: "... وفيما قصَّ الله تعالى علينا من قصة يوسف [عليه السلام] وحِفظه للأطعمة في سِنِي الجدب وقِسمته على الناس بقدر الحاجة دلالة على أن الأئمة في كل عصر أن يفعلوا مثل ذلك إذا خافوا هلاك الناس من الجفاف ...".

(ب) رأي الشيباني: ثمَّ إن للإمام الشيباني نصاً معيناً-يدلُّ أيضاً على وجوب قيام الدولة (والإغنياء) أو المجتمع الدولي، بإغاثة الجياع عاجلاً وضرورة مساعدة ودعم المساكين والنازحين والمحرومين عامةً، فعلاً وعملاً، ثمَّ على أهمية وشرعيّة ونداء (طلب) الإغاثة المحلي (من داخل البلد) أو الدولي (من المجتمع الدولي) عبر الوسائل المتاحة، كوسائل الإعلام المختلفة (الصحافة والتلفاز ونحو ذلك) أو الكتابة (تقارير ودراسات وبحوث) خبراً وعلماً، فهما واجبان، كما هو مقرر عند علماء المسلمين. وذلك بقوله[٢١]:"... ويفترض على الناس إطعام المحتاج [الجائع] في الوقت الذي يعجز عن الخروج للطلب ...". أى أن شرط وجوب الإغاثة بالفعل أو بالخبر، هو العجز عن الكسب وتحصيل الطعام الضروري للبقاء على قيد الحياة، وأشدُّ ما يكون حال المتضررين بالمجاعة، وذلك لأسباب عديدة أهمها الجفاف والفقر اللازم له.

أما الوجوب بذاته، فله حالتان هما: حالة تنفيذ الإغاثة فعلاً وعملاً. وحالة نداء الإغاثة، أي وجوبها خبراً.

- **تنفيذ الإغاثة**: وهي حالة وجوب تنفيذ الإغاثة فعلاً وعملاً، أي بإدارة عمليات الإغاثة في مناطق المجاعة، وهي حالة عِلْم الدولة (والأغنياء بالبلد) بوقوع المجاعة وحالة المتضررين منها، مع توافر الغذاء الكافي لديها بما يمكنّها من إغاثة المحتاجين الجياع. وهي حالة العِلم مع القدرة.

ويدعم هذا الرأي، قول الشيباني:"... أن المحتاج إذا عجز عن الخروج [للكسب كما هو الحال في أزمنة الجفاف والمجاعة] يفترض على من يعلم بحاله [= الدولة أو الأغنياء] أن يطعمه مقدار ما يتقوّى به على الخروج وأداء العبادات [= حد أو مقدار الإغاثة المبيّن لاحقاً] إذا كان قادراً على ذلك [بتوافر الغذاء] -لقوله [لما رُوِيّ عنه -هكذا] صلى الله عليه وسلم: (ما آمن من بات شبعاناً وجاره إلى جنبه خاوي) - الحديث. حتى إذا مات ولم يُطعِمه أحد ممن يعلم بحاله اشتركوا جميعاً في المأثم لقوله [لما رُوِيّ عنه – هكذا] صلى الله عليه وسلم: (أيما رجل مات ضياعاً بين قومٍ أغنياء فقد برئت منهم ذمة الله وذمة رسوله) – الحديث ..."[٢٢].

- **نداء الإغاثة**: وهي حالة أي وجوب الإخبار عن المجاعة وطلب العون والإغاثة، وذلك بإذاعة وقوع المجاعة وحجم المأساة والنداء لإنقاذ الناس ليتمكن من يستطيع تقديم العون من ذلك بالسرعة والنحو المطلوب (كحالة المجتمع الدولي قديماً وحديثاً). وهي حالة عِلْم الدولة (والأغنياء) بوقوع المجاعة وحالة المتضررين منها، ولكن ليس (لا يتوافر) لديها الغذاء لإطعام الجياع. وهي حالة العِلم مع عدم القدرة.

وذلك عندما... لم يكن لدى من يعلم بحاله [حالة وسائل الإعلام والكتّاب والخبراء وغيرهم] ما يعطيه، ولكنه قادر على الخروج إلى الناس فيُخبِر بحاله ليواسوه، يفترض عليه ذلك لأن عليه أن يدفع ما نزل به عنه بحسب الإمكان والطاعة بحسب الطاقة، فإن امتنعوا من ذلك حتى مات [الإنسان جوعاً] اشتركوا في المأثم، وإذا قام به البعض سقط عن الباقين"[٢٣].

(ج) رأي الإمام ابن سلام: ووفقاً لرأيه، تعتبر إغاثة أهل البادية في أزمنة الجدب والمجاعة، حقاً ثابتاً من حقوقهم على الدولة الإسلامية؛ كما أشار بجلاء إلى ذلك بقوله: "... أو تصيبهم [أهل البادية] الجوائح، من جدوبة تحل ببلادهم فيصيرون منها إلى الحطمة [السَّنة الشديدة] في الأمطار والأرياف، فلهم في المالِ [العام] المغوثة والمواساة ..."[٢٤].

ولمّا كان ما سبق ذكره – نظرياً -عن الإغاثة حاصلاً عملاً وخبراً، فلا جَرَم أنه تراث وتقليد إسلامى أصيل للحكومة الإسلامية في إدارة الكوارث. تراه واضحاً في سياسة الخليفة الراشد عمر بن

الخطاب - رضي الله عنه - في إدارة عمليات الإغاثة الكبرى في عام الرّمادة سنة ١٨هـ ، كما سيجيء مفصّلاً أدناه.

ثانياً- صفة عام الرمادة

سجّل عام الرمادة كان في سنة ١٨هـ/٦٣٨م، أولى المجاعات الكبرى التي شهدها التاريخ الإسلامي، وذلك أيام الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه، والتي سببَّها المَحْل والجفاف والجدب الشديد، في بادية إقليم الحجاز، ومدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ومما تواترت به الأخبار التاريخية الجيّدة، عن صفة هذه الشِدَّة؛ أنه: "... لمَّا صدر الناس عن الحج سنة ثماني عشرة أصابَ الناسَ جهد شديد وأجدبت البلاد وهلكت الماشية وجاع الناس وهلكوا حتى كان الناس يُرَوْن يَسْتَفّون الرِمّة ويحفرون نفق اليرابيع والجرذان يخرجون ما فيها"[٢٥]. وما قيل: "... وفى هذه السنة -أعنى سنة ثماني عشرة - أصابت الناس مجاعة شديدة ولزِبة، وجدوب وقحوط؛ وذلك هو العام الذى يُسمَّى عام الرمادة"[٢٦]. وما قيل: "... أصابت الناس فى إمارة عمر رضي الله عنه سنّة بالمدينة وما حولها، فكانت تسفي إذا ريحَّت تراباً كالرماد، فسُمَّي ذلك العام عام الرمادة، ..."[٢٧]. وما قيل: "كانت فى آخر سنة سبع عشرة وأول سنة ثمان عشرة، وكانت الرمادة جوعاً أصاب الناس بالمدينة وما حولها أهلكهم حتى جعلت الوحش تأوي إلى الإنس، وحتى جعل الرجل يذبح الشاه فيعافها من قبحها، وأنه لمفقر" [٢٨]. وما قيل: "... إنما سُمَّي عام الرمادة لأن الأرض كلها صارت سواداً، فشُبِّهت بالرماد، وكانت تسعة أشهر، ..."[٢٩]. وما قيل تأكيداً: "في سنة ثمان عشر أصاب الناس مجاعة شديدة، وجدب، وقحط، وهو عام الرمادة، وكانت الريح تسفى تراباً فسُمَّي عام الرمادة واشتد الجوع حتى جعلت الوحش تأوي إلى الأنس، وحتى جعل الرجل يذبح الشاة فيعافها من قبحها"[٣٠]. وما قيل تلخيصاً في المعنى نفسه: "... كان في عام الرمادة جدب عمَّ أرض الحجاز، وجاع الناس جوعاً شديداً ... . وسُميّت عام الرمادة لأن الأرض اسودّت من قلة المطر حتى عاد لونها شبيهاً بالرماد. وقيل: لأنها تسفى تراباً كالرماد. ويمكن أن تكون سُميّت لكل منهما والله أعلم"[٣١].

وبالمقابل، ترسخَّت في هذه الشِدَّة، تقاليد الإغاثة الإسلامية، من الجفاف والمجاعة، كما تواترت وتواثقت الأحداث والأخبار بذلك في سيرة الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه. وأهم هذه التقاليد، القدوة الحسنة، وإدارة عملية الإغاثة الكبرى على الأرض، والاستسقاء.

ثالثاً- الخليفة القدوة

كان الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، إبان عام الرمادة، رجل أزمات، كما كان رجل دولة طيلة سيرته في الحكم. وفي كل ذلك، كان متبعاً لسيرة الرسول صلى الله عليه وسلم ومستهدياً بنمط حياته، كمرجعية في إدارته لشئون المسلمين العامة، وفي هذا سر النجاح الذي حققه هذا الحاكم الفذ في سيرته وسريرته، وغيره من صحابة الرسول الكريم صلوات الله عليه وسلم[٣٢]. وبعض آخرين جاءوا من بعدهم ومضوا على سيرتهم وفق أحوال بلادهم وهموم شعوبهم[٣٣]. أما فيما يخص سيرة حياة عمر في زمان الرمادة، ومناقبه والقدوة الحسنة التي قدّمها آنذاك، فالأخبار في ذلك كثيرة، قليل منها يدل على المقصود، ويكفي في هذا السياق والحيَّز.

فحاكم، كان شعاره في زمان المجاعة: "اللهم لا تجعل هلاك أمة محمّد على يدي"[٣٤]، يكاد يموت همّاً من معاناة المسلمين، حتى قال أهل بيته: "... لو لم يرْفَع الله المحْلَ عام الرمادة لظننا أن عمر يموت هماً بأمر المسلمين"[٣٥]؛ وكان "... طعامه الزيت عام الرمادة ..."[٣٦]، مُحرَّماً على نفسه اللحم والسمن والسمين "... لم يأكل عمر بن الخطاب سمناً ولا سميناً حتى أحيا الناس"[٣٧]، "... يأكل

مع القوم كما يأكلون"[٣٨]؛ ملبسه بسيط وخشن بل دون ذلك، فكم رُأِيَ عليه في زمن الرمادة "... ازاراً ... فيه ست عشرة رقعة، ورداؤه خمس [أذرع] وشبر، وهو يقول: اللهمّ لا تجعل هلكة أمة محمّد على رجلي"[٣٩]؛ كل ذلك، إلى انتهاء الشِدَّة، وحتى ما بعدها. لا جَرَم أنه حاكم ليس على المستوى العام فحسب، بل أيضاً على المستوى الشخصي، قدوة حق في مطعمه وملبسه وهيئته وكامل سيرته، ومثلاً يحتذى في تطابق أقواله بأفعاله، في الرخاء والشِدَّة، على سواء.

رابعاً- إدارة الأزمة

أما فيما يتعلق بإدارة أزمة عام الرمادة عامةً، والخطة العملية وتقاليد الإغاثة خاصةً، التي أعدها ونفذَها وتابعها بدقة الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ورجال الدولة من حوله وولاة الأمصار (الأقاليم)؛ فإنها تتكون من أربعة محاور هي:

- نداء الإغاثة.
- إدارة عملية الإغاثة الكبرى -وتشمل: ممرات الإغاثة -وكميتها -ونوعيتها -وطرق توزيعها.
- معاملة النازحين.
- إجراءات أخرى.

١- نداء الإغاثة

يعتبر الإعلام بالأزمة ونداء الدولة للآخرين بداخلها أو خارجها، بضرورة وسرعة إغاثة المنكوبين والمضرورين بالجفاف والمجاعة، الخطوة الأولى الأساسية في إدارة أزمة المجاعات. ويتضمن الإقرار بالأزمة -بذاته -قدراً عالياً من تحمل المسئولية الجماعية ومراعاة مصالح الأمة عند الحكام، كما جاء ذلك عند الحديث عن وجوب الإغاثة في المبحث الثالث من الفصل الأول من هذه الدراسة. وهذا بالضبط ما قام به الخليفة عمر رضي الله عنه بكل أمانة، مع فهمٍ عميق لواقع أقاليم الدولة الإسلامية المختلفة في مصر والشام والعراق، من حيث توافر إمكانية دعم وإمداد إقليم الحجاز بالطعام وغيره.

والدليل على ذلك، "... أن عمر بن الخطاب كتب إلى عمرو بن العاص عام الرمادة: بسم الله الرحمن الرحيم، من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى ... [عمرو بن العاص]، سلام عليك، أما بعد أفتراني هالكاً ومن قبلي وتعيش أنت ومن قبلك؟ فيا غوثاه، ثلاثاً، قال فكتب إليه عمرو بن العاص : بسم الله الرحمن الرحيم ، لعبد الله عمر أمير المؤمنين من عمرو بن العاص، سلام عليك ، فإني أحمد إليك الله الذى لا إله إلا هو، أما بعد أتاك الغوث فلبّث لبّث، لأبعثن إليك بعير أولها عندك وآخرها عندى، ..."[٤٠].

وأيضا ما ذُكِر أنه: " لما دَفّتْ العرب إلى عمر رضي الله عنه بالمدينة كتب إلى العمال: إلى سعد بالكوفة، وأبي موسى بالبصرة، وعمرو بن العاص بمصر، ومعاوية بالشام: "من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى فلان. أما بعد: فإن العرب قد دفّت إلينا ولم تحتملهم بلادهم، ولا بد لهم من الغوث،حتى ملأ الصحيفة قال: فربما كان في الصحيفة مائتا مرة. ....

قال: فكتب إليه أبو موسى: أما بعد فإني قد وجهت إليك عيراً تحمل الدقيق والزيت والسمن والشحم والمال. وكتب إليه سعد ومعاوية بمثل ذلك. وكتب إليه عمرو بن العاص: قد وجهت السفين تترى بعضها في إثر بعض.

فقدم ذلك عليه فقال: الحمد لله، ما كان ليضبع هولأء،ثم دعا محمد بن مسلمة إلى طريق الشام إلى غطفان وأدنى قضاعة ولخم وجذام ثم قال لهما: افهما إياكما أن تعطيا العرب الإبل فإنها لا تنحرها، انحرا البعير فأطعماهم مُخّه وعظامه، واجعلا لحمه وشيقة،واجعلا الفرار بين عشرة سيراً

في كنف الله،ثم أقبل على من عنده يتعهدهم بالغداة والعشي كأنه راع من الرعاة يتوكأُ على عصا وُيُردد: ربذُ، واهاً ولا خُبزاً. ربذُ، واهاً ولا لحماً. ربذُ، واهاً ولا مرقاً" [٤١].

٢- إدارة عملية الإغاثة الكبرى

تشمل إدارة عملية الإغاثة الكبرى، التي نفذَّتها الحكومة الإسلامية عام الرمادة، على أرض الواقع، عدة خطط ميدانية وإجراءات عملية، أهمها: ممرات الإغاثة، وكميتها وأصنافها، وطرق توزيعها، ومعاملة النازحين. وذلك كما أستقرأها وصنفّها الكاتب، على نهجٍ معاصرٍ، وكدليل عمل أصيل، يمكن أن تستهدي به الحكومات المعاصرة في البلدان الفقيرة التي تواجه كوارث الجفاف والمجاعات. وأيضاً تلك الأخرى الغنية المانحة للإغاثة؛ وذلك استناداً على النصوص والأخبار التاريخية المعتمدة المتاحة؛ كما تفصَّلها الأقسام التالية.

(١) إمدادات الإغاثة في عام الرمادة وممراتها

شملت إمدادات الإغاثة في عام الرمادة، نوعان من الإغاثة هما إغاثة محلية وإغاثة إقليمية:

(أ) إغاثة محلية: وهي الإغاثة التي جمعها الخليفة عمر رضي الله عنه مما كان يتوافر بالأرياف، ربما في الواحات والوديان والمناطق الزراعية المتفرقة في الحجاز، من مواد غذائية -على قلّتها - وأمدَّ بها الأعراب الرُحَّل ببادية الحجاز، حتى نضبت. والمعلومات المتاحة في هذا السياق، تشير ضمناً، وترجَّح منطقياً، إلى أن هذه الإغاثة المحلية، هي التي بدأ بها الخليفة محاولاتها المضنيَّة لمعالجة أزمة المجاعة، التي أخذت تتفاقم بمرور الوقت، ليضطر بعدها إلى إطلاق "نداء الإغاثة" لولاته على الأمصار (الأقاليم). ومما يُرجَّح هذا الاستنتاج جزئياً، ما جاء: "... أن عمر رضي الله عنه قام عام الرمادة-وكانت سَّنة شديدة -فقال بعدما أَجهد في إمداد العرب بالإبل [و] القمح والزيت من الأرياف كلها بلحت [يبست] الأرياف مما جَهِدَها ..."[٤٢].

(ب) إغاثة إقليمية: (ممرات الإغاثة -وكميتها -وأصنافها -وطرق توزيعها)

يُقصد بممرات الإغاثة، أي الطرق **البرّية والبحرية** التي وصلت بها وسلكتها إمدادات الإغاثة إلى بادية الحجاز عامةً، والمدينة المنّورة خاصةً، عام الرمادة، وهي ثلاثة:

- ممر مصر - الحجاز /الممر الغربي:

يعتبر الممر الغربي، هو الطريق الأولى الذي نُقلت الإغاثة عبره براً وبحراً (عن طريق بحر القلزم (البحرالأحمر))، من مصر إلى الحجاز. وذلك لمّا كتب عمر إلى عمرو بن العاص أن ابعث إلينا بالطعام على الإبل وابعث فى البحر ..."[٤٣]. وأيضاً ما رُوِيَ: أن عمر رضي الله عنه أذِنَ لعمرو بن العاص رضي الله عنه في حمل الطعام والميرة من مصر إلى المدينة في بحر أيلة عام الرّمادة"[٤٤]. وفعل عمرو رضي الله عنه كل ذلك براً وبحراً، بهمةٍ وسرعةٍ، وأتقن.

- ممر الشام - الحجاز /الممر الشمالي:

والممر الشمالي، هو الطريق التي نُقلت الإغاثة البرّية عبرها من الشام إلى الحجاز. ويدلُّ عليه، ما كتبه عمر رضي الله عنه: "... إلى معاوية ابن أبي سفيان فبعث إليه من الشام [بطعام]، فبعث إليه من يتلقاه بأفواه الشام يصنع به كالذى يصنع رُسُل عمر ويطعمون الناس الدقيق وينحرون لهم الجرز ويكسونهم العباء"[٤٥].

- ممر العراق - الحجاز /الممر الشرقي:

أما الممر الشرقي، فهو الطريق البرّي التي نُقلت الإغاثة عبره من العراق إلى الحجاز. ويدلُّ عليه، ما جاء في هذا السياق: "وبعث إليه [أي إلى عمر بن الخطاب] سعد بن أبى وقاص من العراق بمثل ذلك، فأرسل إليه من لقيه بأفواه العراق [على الحدود] فجعلوا ينحرون الجرز ويُطعمون الدقيق ويُكسونهم العباءَ حتى رفعّ الله ذلك عن المسلمين"[٤٦].

(٢) حجم الإغاثة وأصنافها، وطرق توزيعها

أما **حجم أو كمية الإغاثة** المرُسلة من الأقاليم إلى الحجاز عام الرمادة عبر الممرات الثلاثة، وكاستجابة فورية لنداء الإغاثة المذكور آنفاً، وأصنافها، وطرق توزيعها، فتتضح تباعاً فيما يلي.

فعلى المستوى القومي (إقليم الحجاز ككل)، كانت الكمية كبيرة الحجم ومناسبة النوعيّة - إلى حدٍ كبير - وبتوقيت وسرعة مناسبة، فكان أن وصلت الإغاثة لمستحقيها فعلاً، بمقاييس ذلك العصر، وربما حتى بمقاييس عصرنا الحالي. متميزَّة بذلك عن أحدى إشكالات عمليات الإغاثة المعاصرة. فما وصل من مصر والشام والعراق إلى الحجاز فعلاً، بلغ في جملته حمولة ٦٠٠٠ بعير براً و٢٠ سفينة بحراً تحمل الدقيق والزيت (إضافةً إلى لحوم الأبل نفسها) وكميات كبيرة من الملابس. ويتبيّن ذلك بجلاء، فيما ورد أنه: "لمّا كتبَّ عمر إلى عمرو بن العاص يبعث بالطعام في البرّ والبحر بعث إليه في البحر بعشرين سفينة تحمل الدقيقَ والوَدَك، وبعث إليه في البرّ بألف بعير تحمل الدقيق، وبعث اليه معاوية بثلاثة آلاف بعير تحمل الدقيق،وبعث إليه بثلاثة آلاف عباءة، وبعث اليه عمرو بن العاص بخمسة آلاف كساء، وبعث اليه والي الكوفة بألفي بعير تحمل الدقيق"[٤٧].

وعن **نوعيتها** أيضاً، والتي هي الدقيق والزيت ولحوم الأبل نفسها والملابس، فيُستنتَج أيضاً مما وردّ عن توجيه عمرُ رضي الله عنه رُسَلَه الذين أرسلهم لاستقبال الإغاثة على أطراف الحجاز: "... أمّا ما لقيتَ من الطعام فمِلْ به إلى أهل البادية، فأما الظروف [الجلود] فاجعلها لحفاً يلبسونها، وأما الإبل فانحرها لهم يأكلون من لحومها ويحملون ودكها ولا تنتظر أن يقولوا ننتظر بها الحيا، وأما الدقيق فيصطنعون و يُحرزون حتي يأتي أمرُ الله لهم بالفرج ... "[٤٨]. وما جاء: "... فبعث عمرو على الإبل فلقيتُ الإبلَ بأفواه الشام فعدل بها رسله يميناً وشمالاً ينحرون الجزر ويُطعِمون الدقيق ويكسون العباء. وبعث رجلاً إلى الجار [البحر] إلى الطعام الذى بعث به عمرو من مصر فى البحر فحُمِل إلى أهل تهامة يُطعَمونه"[٤٩].

وأما ما يتعلق **بطرق توزيع الإغاثة في عام الرمادة**، على المستوى المحلي (البادية والحضر والفرد والأسرة)، فقد تمّ بنظامٍ معين، أخذ ثلاثة مسارات، تتعلق بالمنطقة الجغرافية والكمية الموزّعة للفرد والأسرة، وشكل المواد الغذائية المقدّمة.

فمن حيث **المنطقة الجغرافية**؛ تمَّ تغطية المحتاجين للإغاثة في البادية (بادية الحجاز) والحضر (المدينة المنورّة) على سواء. فعن التوزيع بالبادية قيل: "... فلمّا قدم أول الطعام كلمَّ عمر بن الخطاب الزبير بن العوام فقال له: تعترض للعير فتميلها إلى البادية فتقسمها بينهم، فو الله لعلكَّ ألا تكون أصبحت بعد صحبتك رسول الله، صلى الله عليه وسلم، شيئاً أفضل منه. قال فأبى الزبير وأعتلّ، قال وأقبل رجل من أصحاب النبى، صلى الله عليه وسلم، فقال عمر: لكن هذا لا يأبَي، فكلمّه عمر ففعل وخرج فقال له عمر: أمّا ما لقيتَ من الطعام فمِلْ به إلى أهل البادية، ..."[٥٠]. وأيضاً: "فبعث عمرو على الإبل فلقيتُ الإبلَ بأفواه الشام [أطراف/ الممر البري] فعدل بها رسله يميناً وشمالاً ينحرون الجزر ويُطعمون الدقيق ويكسون العباء. وبعث رجلاً إلى الجار إلى الطعام الذى بعثَ به عمرو من مصر فى البحر فحُمِل إلى أهل تهامة يُطعَمونه"[٥١]. وأيضاً ما روى البعض" رأيت رُسُلَ عمر ما بين مكة والمدينة يطعمون الطعام من الجار [الإغاثة البحرية]، ..."[٥٢]. وعن التوزيع بالحضر (المدينة المنّورة)، قيل: "... وكان عمر يصنع الطعام وينادى مناديه: من أحب أن يحضر طعاماً فيأكل فليفعل، ومن أحبَّ أن يأخذ ما يكفيه وأهله فليأت فليأخذه"[٥٣].

وأما عن **كمية الإغاثة** الموزَّعة للفرد والأسرة، فُحددّت بنظام الحصة الكاملة، مع وضع فكرة التنصيف في الاعتبار، إذ كانت كمية الإغاثة الموزّعة في عام الرمادة، للمحتاجين عامة والنازحين خاصة، حصة غذائية كاملة، للفرد أو لأسرة مكونّة من أربعة أشخاص في المتوسط. ويمكن استنتاج حجم الحصة الموزعّة للفرد أو الاسرة الواحدة من خبرٍ نادر، نصه: "... أن عمر قال ليرفأ [مولى عمر]: كم تعلقون هذا الفرس؟ لفرس كان ترد عليه نعم الصدقة، قال يرفأ: ثلاثة أمداد أو **صاعاً**. قال عمر: إن هذا لكاف **أهل بيت** من العرب والذي نفسي بيده لتعالجن غور البقيع"[٥٤]. ولمّا كان المُدّ

الشرعي هو قوت اليوم - وهو الحد الضروري من الطعام للفرد الواحد للبقاء وإغاثته من الجوع - اتفاقاً[٥٥]، والمُد يعادل ربع صاع، والصاع يعادل أربعة أمداد[٥٦]؛ ومتوسط حجم الأسرة المحتاجة للإغاثة أربعة أفراد؛ وهو رقم معقول خاصةً إذا ما وُضِعَ في الاعتبار ظروف الشّدة عام الرمادة وارتفاع عدد الوفيات بين الناس؛ إذاً تكون جملة الإغاثة اللازمة للأسرة (من الدقيق مثلاً) أربعة أمداد في اليوم في المتوسط.

وهكذا واستناداً على الخبر المذكور وتعريف المُدّ والصاع وتقديرهما الحسابي، يرجّح الكاتب أن هذه الطريقة الفعالّة البسيطة - الفقهية والعملية معاً -، هي الطريقة التي ربما بها أُمكن للخليفة عمر رضي الله عنه تقدير احتياجات الإغاثة الضرورية لكل أسرة "إن هذا لكاف أهل بيت من العرب" عام الرمادة؛ خصوصاً الأُسر النازحة من البادية إلى المدينة المنَّورة، كما يُستنتَج من لفظة "لتعالجن غور البقيع" في الخبر قيد الاعتبار، يعني بقيع الغرقد وهو جبَّانة المدينة المنوّرة، التي كانت أحدى ملاذات أو معسكرات النازحين حول المدينة عام الرمادة، كما يدلُّ على ذلك ما ذكره البعض أنه:"... لما كان عام الرمادة قدِمَ على عمر قومي [بني نصر] مائة بيت فنزلوا بالجبَّانة"[٥٧]، وغيره من أخبار وردت في هذا السياق. والله ورسوله أعلم.

أضف إلى ذلك، وضع فكرة "**التنصيف**" في الاعتبار، بمعنى تقسيم حصة الإغاثة المخصصة مثلاً للأسرة الواحدة إلى أسرتين، وهو نظام يُتبَع اليوم في ظروف عدم كفاية الإغاثة الغذائية للاحتياجات الفعلية. وورد في هذا الشأن ثلاثة نصوص،أولها ما روى البعض: "... سمعت عمر بن الخطاب وهو يُطعِم الناس زمن الرمادة يقول: نُطعِم ما وجدنا أن نطعم،فإن أعوزنا جعلنا مع أهل كل بيت ممن يجد عدتّهم ممن لا يجد إلا أن يأتي اللهُ بالحيا"[٥٨]. والثاني: أن"... عمر قال: لو لم أجد للناس من المال ما يسَعهم إلا أن أدخل على كل أهل بيت عدتهم فيقاسموهن أنصاف بطونهم حتى يأت الله بحيا فعلت، فإنهم لن يهلكوا عن أنصاف بطونهم"[٥٩]. والثالث ما ذكره البعض:"... سمعت عمر بن الحطاب يقول بعد ما رفعَّ اللهُ المَحْل فى الرمادة: لو لم يرفعه اللهُ لجعلت مع كل أهل بيت مثلهم"[٦٠]؛ يعني "... أعدادهم من الفقراء فلم يكن اثنان ليهلكا من الطعام على ما يقيم واحداً"[٦١].

وأما من حيث شكل **ونوعية** مواد الإغاثة التي وزِعَت للمضرورين بالمجاعة، فأخذ شكلان: أولهما، مواد غذائية خام كالدقيق والزيت ونحو ذلك تُوزَّع مباشرة وميدانياً على نظام الحصة الغذائية، وهو النظام الغالب خاصة بالبادية، وسبق ذكره عند الحديث عن التوزيع الحغرافي للإغاثة آنفاً. والثاني، وجبات جماعية جاهزة كما حدث بالمدينة المنورّة. ويدلَّ عليه أنه: "... كان عمر بن الخطاب ينحر كل يوم على مائدته عشرين جزوراً من جرز بعث بها عمرو بن العاص من مصر"[٦٢].

(٣) إدارة مشكلة النازحين:

تفاقمت مشكلة النزوح في عام الرمادة بسبب تدفقات جماعات كبيرة من أهل البادية إلى المدينة المنورّة، بلغت ستون ألفاً، هرباً من شدّة الأحوال والموت جوعاً، وذلك أنه: "... لمّا كان عام الرمادة تَجَلّبَتَ [نزحت] العرب من كلّ ناحية فقدموا المدينة ..."[٦٣]. وقد أَدَارة الحكومة الإسلامية هذه الأزمة، بشكلٍ نموذجي، وبعدة إجراءات متكاملة أهمها:

- لجان أو فرق الإغاثة.
- خريطة النزوح.
- الرعاية الميدانية: حالات دراسية.
- العودة الطوعية.

(أ) فرق الإغاثة:

في هذا الصدد، شُكِلت عدة لجان أو فِرق إغاثة ميدانية موزّعة على أطراف المدينة حيث النازحين. وكل لجنة تتكون من عدة أشخاص من ذوي الخبرة والمهنيّة العالية، موزّعة على نواحي

المدينة المختلفة، مهمتها العمل الميداني المباشر داخل معسكرات النازحين نفسها. ولكل لجنة رئيس يقوم بتقديم تقارير متابعة يوميّة للخليفةعن مواقع النازحين وتطورات أعدادهم وتحركاتهم ومجمل أوضاعهم؛ "... فكان عمر بن الخطاب قد أمر رجالاً يقومون عليهم [يعني النازحين] ويقسمون عليهم أطعمتهم وإدامهم،فكان يزيد ابن أخت النمر، وكان المسّور بن محرمة، وكان عبدالرحمن بن القاريء، وكان عبدالله بن عتبة بن مسعود، فكانوا إذا أمسوا اجتمعوا عند عمر فيخبرونه بكل ما كانوا فيه"(٦٤).

(ب) خريطة النزوح:

من أهم الجهود الميدانية المتواصلة التي بذلتها فِرق الإغاثة وسط النازحين بالمدينة المنّورة، بإشراف الخليفة نفسه، إعداد خريطة تفصيلية للنازحين،وذلك بناءً على إجرائين: أولهما، تحديد مواقع النازحين. والثاني، إجراء إحصاء للنازحين.

- تحديد مواقع النازحين:

حيث تمَّ تحديد دقيق لمعسكرات النازحين على أطراف المدينة المنورّة ومناطق تجمعاتهم داخلها. ومما يشير إلى ذلك: "... وكان الأعراب حلولاً فيما بين رأس الثنية إلى رانج إلى بنى حارثة إلى بنى عبد الأشهل إلى البقيع إلى بنى قريظة، ومنهم طائفة بناحية بنى سلمة هم محدقون بالمدينة ..."(٦٥).

- إحصاء النازحين:

بعد تحديد المواقع؛ تمَّ إجراء إحصاء دقيق لأعداد النازحين في تلك المواقع، في أطراف المدينة المنّورة وداخلها؛ تكرر إجراؤه بهدف تحديث وتدقيق البيانات السكانية الخاصة بهؤلاء النازحين. وهي خطوة أساسية لمتابعة الوضع العام أولاً بأول، وتقييم حجم المشكلة ومدى التقدم الذي حدث في معالجتها. ومن ثمَّ، تقدير الاحتياجات الإغاثية الضروررية، خصوصاً الأغذية والخدمات الأخرى على النحو المطلوب. وكانت طريقة الخليفة وفِرق الإغاثة في إحصاء النازحين، بسيطة وعملية الطابع. إذ قامت على عدّ النازحين الذين تعشّوا في موائد الخليفة الجماعية زائداً عدّ الذين بقوا في الأطراف في معسكرات ومعظمهم من النساء والأطفال والمرضى وكبار السن. وبهذه الطريقة، تمكنّت فرق الإغاثة من معرفة جملة عدد النازحين واتجاههم على طول فترة الأزمة. حيث بلغ عددهم وفقاً للمنهجية المذكورة والمعلومات التاريخية المتاحة، ٧٠٠٠ شخص (هم الذين تعشّوا في موائد الخليفة الجماعية) و٤٠٠٠٠ شخص (هم الآخرون الذين على الأطراف) فتصير الجملة ٤٧٠٠٠ نازح في التعداد الأول. ثمّ زاد العدد إلى ١٠٠٠٠ شخص (الذين تعشّوا في مواد الخليفة) ٥٠٠٠٠ شخص (وهم الآخرون الذين ظلّوا على الأطراف) فتصير الجملة ٦٠٠٠٠ نازح في التعداد الأخير، استمر بقاؤهم بالمدينة حتى انتهاء الأزمة. أي بنسبة زيادة نحو ٢١%، دلالة على تواصل موجات النزوح إلى المدينة المنورّة من البادية بسبب الجفاف والجوع وهلاك الماشية.

ومما يدلُّ على صحة هذا الاستقراء، والرقم الكلي للنازحين والتفاصيل الواردة فيه، ثمَّة خبر فريد، جاء فيه: "... فسمعتُ عمر يقول ليلة وقد تعشّى الناس عنده: أحصوا من تعشّى عندنا فأحصوهم من القابلة فوجدوهم سبعة آلاف رجل، وقال: أحصوا العيالات الذين لا يأتون والمرضى والصبيان فوجدوهم أربعين ألف شخص. ثمّ مكثنا ليالي فزاد الناس فأمر بهم فأحصوا فوجدوا من تعشّى عنده عشرة آلاف والآخرين خمسين ألفاً، فما بَرِحوا حتى أرسل اللهُ السماءَ، ..."(٦٦).

ثمَّ أن هولاء النازحين، وبرغم الجهود الجبّارة التي بذلتها فيها الحكومة لرعايتهم، إلا أنهم كانوا في أوضاع غذائية وبالتالي صحية صعبة. وفي مثل هذه الظروف، كان من الطبيعي أن مات منهم كثير، خصوصاً من أكل الزيت، كنمط غذائي لم تتعوده عرب البادية. ولهذا وغيره، بلغ عدد الوفيات حوالي ثلثا (٣/٢) إجمالي النازحين؛ "... وقد كان وقع فيهم الموت فأراه مات ثلثاهم وبقى ثلث. وكانت قدور عمر يقوم إليها العمال في السحر يعملون الكركور حتى يصبحوا ثم يُطعِمُونَ

المرضى منهم، ويعملون العصائد وكان عمر يأمر بالزيت فيفار في القدور الكبار على النار حتى يذهب حمّته وحرّه ثم يثرد الخبز ثم يُؤدَم بذلك الزيت، فكانت العرب يُحمّون من الزيت، ..."[٦٧].

هذا الزيت نفسه، كان أساس عشاء عمر رضي الله عنه مع سائر الناس من الجياع في شِدَّة الرمادة؛ فما "... أكل عمر في بيت أحد من ولده ولا بيت احد من نسائه ذواقاً زمان الرمادة إلا ما يتعشّى مع الناس حتى أحيا الله الناس أول ما احيوا"[٦٨].

(ج) الرعاية الميدانية: حالات دراسية

امتداداً للنهج العام في إدارة مشكلة النازحين للمدينة المنّورة في عام الرمادة، تمثّلت الرعاية الميدانية الرسمية للنازحين في تجريد الحكومة كافة إمكاناتها الإغاثية والإدارية، لتخفيف شدّة أحوال النازحين وتحسين أوضاعهم الغذائية، وذلك من خلال عمل ميداني ورعاية مباشرة ومستمرة لهم، ومعايشة أوضاعهم الصعبة في مناطق تجمعاتهم أو معسكراتهم حول المدينة أو داخلها. وتحفل سيرة الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه بنماذج قيّمة لهذا النهج في طريقة رعاية النازحين إنسانياً ومتابعة أحوالهم ميدانياً. وهي نماذج تصلح في مجملها كحالات دراسية وطرائق مثلى، تفيد الحكومات، والمنظمات العاملة في مجال الإغاثة اليوم.

- حالة دراسية رقم (١): معسكر صرار

قال أبو هريرة رحمه الله تعالى: "... يرحم الله ابن حنتمة [عمر بن الخطاب رضي الله عنه]، لقد رأيته عام الرمادة وإنه ليحمل على ظهره جرابين وعكّة زيت فى يده، وإنه ليعتقب هو وأسلم [مولى عمر رضي الله عنهما]، فلما رآني قال: من أين يا أبا هريرة؟ قلت: قريباً، قال فأخذتُ أُعْقِبِه فحملناه حتى انتهينا إلى صرار، فإذا صِرم نحو من عشرين بيتاً من مُحارب،فقال عمر: ما أقدمكم؟ قالوا: الجهْدُ، قال: فأخرجوا لنا جلد الميتة مشويّاً كانوا يأكلونه ورمّة العظام مسحوقة كانوا يَسُفّونها فرأيتُ عمر طرح رداءَه ثم اتّزَرَ فما زال يطبخ لهم حتى شبعوا، وأرسل أسلم إلى المدينة فجاء بأبعرة فحملهم عليها حتي أنزلهم الجبانة، ثم كساهم. وكان يختلف إليهم وإلى غيرهم حتي رفع الله ذلك"[٦٩].

- حالة دراسية رقم (٢): معسكر الجبّانة

وقال مالك بن أوس بن الحدثان من بني نصر: "... لمّا كان عام الرمادة قدم على عمر قومي مائة بيت فنزلوا بالجبانة، فكان عمر يطعم الناس من جاءه، ومن لم يأت أرسل إليه بالدقيق والتمر والأدم إلى منزله، فكان يرسل إلى قومي بما يصلحهم شهراً بشهر، وكان يتعاهد إلى مرضاهم وأكفان من مات منهم. لقد رأيت الموت وقع فيهم حين أكلوا الثفل، وكان عمر يأتي بنفسه فيصلي عليهم، لقد رأيته يصلي على عشرة جميعاً، فلما أحيوا قال: أخرجوا من القرية الى ما كنتم أعتدتم من البادية. فجعل عمر يحمل الضعيف منهم حتى لحقوا ببلادهم"[٧٠]. ونحو هذه الحالات كثير، تحفل بها سيرة هذا الخليفة الراشد رضي الله عنه.

(د) العودة الطوعية:

ثمَّ كانت الخطوة الأخيرة في خطة إدارة مشكلة النزوح، هي العودة الطوعية للنازحين إلى مناطقهم الأم بالبادية. وذلك بعد أن خفّت أزمة الرمادة بنجاح عملية الإغاثة الكبرى التي نفذّتها الحكومة الإسلامية داخل المدينة المنّورة أو في الأمصار، بقيادة الخليفة نفسه. ثمَّ انفراج الأزمة نهائياً، بنزول الغيث، بعد أن رحِم الله العباد وأحيا البلاد، باستسقاء* عمر رضي الله عنه والناسُ. ولله الحمد من قبلُ ومن بعدُ. وتحقيق ما سبق ذكره في عدة أخبار، قيل في بعضها: "... فلمّا مطرت رأيت عمر قد وكل كل قوم من هؤلاء النفر [فرق الإغاثة] بناحيتهم يُخرجِونَهم [النازحين] البادية ويعطونهم قوتاً وحمالانا إلى باديتهم، ولقد رأيت عمر يُخرِجَهم هو بنفسه"[٧١]. وبعضها: "... قال عمر بن الخطاب للعباس بن عبد المطّلب: يا أبا الفضل كم بقى علينا من النجوم؟ قال: العواء، قال: كم بقى منها؟ قال: ثمانية أيام، قال عمر: عسى الله أن يجعل فيها خيراً. وقال عمر للعباس: أغدُ غداً إن شاء الله. قال فلمّا ألحّ عمر بالدعاء أخذ بيّدِ العباس ثم رفعها وقال: اللّهمَّ إنّا نتشفعُ إليك بعمِ نبيّك أن

تذهب عنا المحْل وأن تسقينا الغيث. فلم يبرحوا حتى سقوا وأطبقت السماء عليهم أياماً، فلمّا مطروا وأحيوا شيئاً أخرج العرب من المدينة وقال: ألْحُقَوا ببلادكم"[٧٢].

٣- سياسات اجتهادية أخرى

ثمَّ قام الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه في عام الرمادة، بعدة سياسات اجتهادية مبتكرة ومكمّلة لعملية الإغاثة الكبرى المفصلّة أعلاه. أهمها ما يتعلق بالصدقات (الزكاة)، وحفر ما عُرِفَ بخليج أمير المؤمنين. والنظر في الزواج، حدّ السرقة.

(أ) الزكاة:

شملت الإجراءات المالية الآنية والمستقبلية في مجال الزكاة، في عام الرمادة والعام الذي يليه، التالي:

- تأخير جمع الزكاة عام الرمادة: وذلك أن ماروَّى "... أن عمر أخرَّ الصدقة عام الرمادة فلم يبعث السعاة، ..."[٧٣]. ثمَّ تلى ذلك في العام الذي بعده، ما يلي:
- جمع الزكاة بما يناسب الحال: وذلك أن عمر رضي الله عنه كان يُرسِل جامعي الزكاة ويوجههم أن يأتوا الناس في مناطقهم المتفرقة في البادية، تقديراً لما هم فيه من ضعف وجهد خرجوا به من المجاعة؛ فـ "... كان عمر يبعث السعاة فيأمرهم أن يأتوا الناس حيث كانوا ..."[٧٤].
- توزيع الزكاة بطريقة معينة: وشمل الآتي:

- ترك نصف أموال الزكاة للمحتاجين وأخذ النصف الآخر فقط: وذلك أنه "... لمّا كان قابل، ورفع الله ذلك الجدب، أمرهم أن يخرجوا فأخذوا عقالين فأمرهم أن يقسموا عقالاً ويقدموا عليه بعقال"[٧٥]. وأيضاً ما قاله بعضهم: "... رأيتنا عام الرمادة وحَصَت السنة أموالنا فيبقى عند العدد الكثير الشيء الذى لا ذكر له، فلم يبعث عمر تلك السنة السعاة، فلما كان قابل بعثهم فأخذوا عقالين فقسموا عقالاً وقدموا عليه بعقال، فلما وجد فى بنى فزارة كلها إلا ستين فريضة [ناقة]، فقسمَّ ثلاثون وقدم عليه بثلاثين، ..."[٧٦].
- العطاء حسب شدّة الحاجة والتأكيد على ذلك: فكان عمر رضي الله عنه يعطي من هم أكثر حاجة من الفقراء المعدمين والمساكين حيث هم بأماكنهم، فيأمر من يرسله: "... أعط من أبقت له السنّة غنماً وراعياً ولا تعط من أبقت له السنة غنمين وراعيين"[٧٧]. مؤكداً أخذ الزكاة من الأغنياء ويردّها الصدقة من أغنيائنا فيردّها إلى الفقراء؛ وذلك مما تقرر أنه رضي الله عنه: "... كان يأخذ الصدقة من أغنيانا فيردّها إلى فقرائنا"[٧٨].

(ب) خليج أمير المؤمنين

من سياق سياسات وإجراءات الحكومة الإسلامية عام الرمادة، وكنتيجة لتقييم الصعوبات التي واجهت تنفيذ عملية الإغاثة الكبرى والآثار الكارثية التي واجهت المجتمع، بعد انتهاء الإزمة، ومن ثمَّ محاولة تقليل خطر التعرض للمجاعات مستقبلاً؛ ورد خبر مهم بثلاث روايات، عن ذكر حفر خليج أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، يدلُّ مضمونها ليس عن اهتمام الحكومة الكبير آنذاك بالتنمية كوسيلة لتسريع الإغاثة ودرء المجاعة فحسب، بل أيضاً بوصفه نموذجاً يمكن للحكومات المعاصرة أن تستفيد منه إزاء مشكلات الغذاء والمجاعة التي تواجهها، وفقاً لظروفها وإمكاناتها المتاحة.

وأولى الروايات، ما جاء أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، "... كتبَ إلى عمرو بن العاص يقدم عليه هو وجماعة من أهل مصر، فقدموا عليه، فقال عمر: يا عمرو؛ إن الله قد فتح على المسلمين مصر، وهى كثيرة الخير والطعام، وقد ألقى في روعي لما أحببت من الرفق بأهل الحرمين، والتوسعة عليهم ،أن أحفر خليجاً من نيلها حتى يسيل في البحر، فهو أسهل لما نريد من حمل الطعام

إلى المدينة ومكة؛ فإن حمله على الظهر يبعد ولا نبلغ معه ما نريد؛ فانطلق أنت وأصحابك، فتشاوروا في ذلك حتى يعتدل فيه رأيكم ...:

- فانطلق عمرو، فأخبر بذلك من كان معه من أهل مصر فثقل ذلك عليهم، وقالوا: نتخوف أن يدخل في هذا ضرر على أهل مصر، فنرى أن تعظم ذلك على أمير المؤمنين وتقول له: هذا أمر لا يعتدل، ولايكون، ولانجد إليه سبيلاً.

- فرجع عمرو بذلك إلى عمر، فضحك حين رآه، وقال والذى نفسي بيده، لكأني أنظر إليك يا عمرو وإلى أصحابك حين أخبرتهم بما أمرت به من حفر الخليج، فثقل ذلك عليهم ، وقالوا يدخل في هذا ضرر على أهل مصر؛ فنرى بأن تعظم ذلك على أمير المؤمنين، وتقول له: هذا لا يعتدل، ولا نجد إليه سبيلاً.

- فعجب عمرو من قول عمر، وقال: صدقت والله يا أمير المؤمنين، لقد كان الأمر على ما ذكرت، فقال عمر انطلق يا عمرو بعزيمة مني حتى تجدّ في ذلك، ولا يأتي عليك الحول حتى تفرغ منه إن شاء الله تعالى. فانصرف عمرو، وجمع لذلك من الفَعَلة ما بلغ منه ما أراد، ثم احتفر الخليج الذى في حاشية الفسطاط، الذى يقال له أمير المؤمنين، فساقه من النيل إلى القلزم؛ فلم يأت الحول حتى فرغ، وجرت فيه السفن، فحمل فيه ما أراد من الطعام إلى المدينة ومكة، فنفع الله بذلك أهل الحرمين، وسُمَّي خليج أمير المؤمنين.

- ثم لم يزل يُحْمَل فيه الطعام، حتى حمل فيه عبد الله بن عبد العزيز رضى الله عنه، ثم ضيعه الولاة بعد ذلك، فتُرِكَ وغلب عليه الرمل، فانقطع، وصار منتهاه إلى ذنب التمساح من ناحية طحا القلزم"(٧٩).

وثانيها، ما نصه: "... أن عمر بن الخطاب قال لعمرو بن العاص حين قدم عليه: قد عرفتَ الذى أصاب العرب، وليس جند من الأجناد أرجى عندي من أن يُغيث الله أهل الحجاز من جندك ؛ فإن استطعتَ أن تحتال لهم حيلة حتى يُغيثَهم الله.فقال عمرو: ما شئت يا أمير المؤمنين، قد عرفت أنه كانت تأتينا سفن فيها تجار من أهل مصر قبل الإسلام، فلمَّا فتحنا مصر، انقطع ذلك الخليج واستدَّ، وتركته التجار، فإن شئت أن تحفره فتنشىء فيه سفناً يُحمل فيها الطعام إلى الحجاز فعلته - قال عمر: نعم؛ فحفره عمرو، وعالجه وجعل فيه السفن"(٨٠).

وثالثها، أن: " ... أن رجلاً أتى عمرو بن العاص من قبط مصر، قال: أرأيتك إن دللتك على مكان تجري فيه السفن، حتى تنتهي إلى مكة والمدينة أتضع عني الجزية وعن أهل بيتي؟ قال: نعم فكتب إلى عمر، فكتب إليه أن أفعل؛ فلمّا قدمت السفن الحجاز خرج عمر حاجاً أو معتمراً، فقال للناس: سيروا بنا ننظر إلى السفن التى سيرَّها الله إلينا من أرض فرعون"(٨١).

وعن قناة عمر هذه قيل: "... وليس بمصر خليج إسلامي غيره. قال: وكان حجَّاج البحر يركبون فيه من ساحل تنيس ويسيرون فيه ثمَّ ينتقلون بالقلزم إلى المراكب الكبار"(٨٢).

خاتمة

توصلت الورقة إلى تعريف مفهوم الإغاثة الإسلامية ومضامينه، ثمَّ وصف وتحليل سياساتها والتقاليد المتعلقة بها، والتي أخذت نموذجها الفريد في عام الرمادة. ووفرت بذلك - جزئياً - إطاراً فكرياً وآخر تطبيقاً، أثبتا مساهمة وسابقة الفكر الإسلامي، والممارسة العملية والأخلاقية الناشئة عنه، في مجال درء الجوع والمجاعات وتنفيذ عمليات الإغاثة الكبرى؛

وهذا مما يؤكد بدوره أهمية وضرورة الاستمرار في الجهود النظرية والتطبيقية اللازمة لمزيد من الدراسات والبحوث التطبيقية ذات الصلة بمكافحة الجوع. لعلَّ منها: إعداد وتنفيذ "مشروع بحثي جماعي مشترك" متداخل النظم الدراسية، في مجال فكر وسياسات التنمية الإسلامية عامة، وفي

مجال دراسات درء الكوارث والجوع والأمن الغذائي بوجه خاص. وبرعاية ودعم مؤسسي ومالي كافٍ من الدولة والجامعات ومراكز البحوث. وإعداد "دليل عمل" معاصر يقوم على الأسس المهنية والكيفيات العملية الخلاّقة والتجارب التاريخية والخبرات المعاصرة للإغاثة الإسلامية، يُستخدم ميدانياً من قِبل، الحكومات في البلدان الفقيرة، والدول المانحة، والمنظمات الدولية والوطنية العاملة، في مجال درء كوارث الجفاف والمجاعات، وتنفيذ عمليات الإغاثة الكبرى.

الهوامش

(١) انظر: ابن منظور؛ جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرّم (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ٢٠٠٠م، ج ١١، ص ١٠٦؛ الراغب الأصفهاني؛ أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل (ت ٥٠٢هـ)، الذريعة إلى مكارم الشريعة، دار الباز، مكة المكرمة، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م، ص ٣٦٨.

(٢)الرازي؛ الفخر [أبو عبد الله محمد بن عمر، فخر الدين] (ت ٦٠٦هـ)، التفسير الكبير [تفسير الرازي]، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت، ج ٥، ص ٨١.

(٣) للتحقيق والتفاصيل، انظر: السيوطي؛ جلال الدين عبد الرحمن [بن محمد بن عثمان] (ت ٩١١هـ)، الدر المنثور فى التفسير المأثور، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، ج ٨، ص ٥٢٥-٥٢٦؛ الطبري؛ أبي جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ)، تفسير الطبري المسمَّى جامع البيان في تفسير القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، مج ١٢، ص ٥٩٥-٥٩٦؛ القرطبي؛ أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري (ت ٦٧١هـ)؛ الجامع لأحكام القرآن، راجعه وضبطه وعلقّ عليه محمد إبراهيم الحفناوي وخرَّج أحاديثه محمود حامد عثمان دار الحديث، القاهرة، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، ج ٢٠، ص ٧٠-٧١؛ تفسير الرازي، ج ٥، ص ٤٤- ٤٥.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح عن أبي موسى الأشعريّ في كتاب الأطعمة برقم (٥٣٧٣)، انظر: ابن حجر العسقلاني؛ أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار السلام، الرياض، ودار الفيحاء، دمشق، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ج ٩ ، ص ٦٤١.

(٥) متفق عليه عن أبي هريرة؛ وانظر الحديث وشرحه المثبت بالمتن تحت رقم (١٥٩٠/٩) في: الشوكاني؛ محمد بن علي بن محمد، نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، الحديث رقم ، ص ٨٢٣.

(٦) الشاطبي؛ أبي إسحاق إبراهيم بن موسى، المُوافَـقَات في أصول الشريعة، شرحه وخرَّج أحاديثه عبد الله درّاز ووضع تراجمه محمد عبد الله دراز وخرَّج إحاديثه وفهرَّس موضوعاته عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، ج ٢، ص ٤.

(٧) المُوافَـقَات في أصول الشريعة، ج ٢، ص ٧.

(٨) نفسه، ج ٢، ص ٧.

(٩) نفسه، ج ٢، ص ٧.

(١٠) نفسه، ج ٢، ص ٩.

(١١) نفسه، ج ٢، ص ٩.

(١٢) نفسه، ج ٢، ص ١٣.

(١٣) نفسه، ج ٢، ص ١٣.

(١٤) انظر: الراغب الأصفهاني؛ أبي القاسم الحسين بن محمد بن المفضل (ت ٥٠٢هـ)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق وضبط محمد خليل عيتاني، دار المعرفة، بيروت، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م ، ص ٢٨٨؛ لسان العرب، ج ٨، ٢٦٧.

(١٥) انظر هذه الإحالة في: الغزالي؛ أبي حامد محمد بن محمد بن محمد، المُستصَفى في علم الأصول، ضبطه وصححّه محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ؟ ، ص ١٧٤؛ وكذلك، لمزيد من التفصيل عن معنى المصلحة والمفسدة، انظر: العزّ بن عبد السلام؛ أبي محمد عز الدين عبد العزيز السُلمي، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ضبطه وصححّه عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت،، ١٤٢٠هم١٩٩٩م، ص ٧-١٦؛ العزّ بن عبد السلام؛ عز الدين عبد العزيز السُلمي، الفوائد في اختصار

المقاصد أو القواعد الصغرى، تحقيق إياد خالد الطبّاع، دار الفكر المعاصر بيروت، ودار الفكر، دمشق، ١٤٢٠هم١٩٩٩م، خاصةً ص ٣٢، ٣٧-٤١، ١٣٣-١٣٤.

(١٦) المُستصَفى في علم الأصول، ص ١٧٤.

(١٧) نفسه، ص ١٧٥.

(١٨) نفسه، ص ١٧٥.

(١٩) الفوائد في اختصار المقاصد أو القواعد الصغرى، ص ٣٨ .

(٢٠) الجصّاص؛ أبو بكر أحمد بن علي الرازي، أحكام القرآن، المطبعة البهّية المصرية – إدارة الملتزم، [القاهرة]، ١٣٤٧هـ، ج ٣، ص ٢١٦.

(٢١)الشيباني؛ محمد بن الحسن؛ الكسب، تحقيق وتقديم سهيل ذكار، نشر وتوزيع عبد الهادي حرصوني، دمشق، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م ، ص ٨٨.

(٢٢) الكسب، ص ٨٨ – ٨٩. وعن الحديث الثاني قال المحقق لم أجده بلفظه، ويحمل بمعناه ومقصده على الذي سبقه، اهـ . والله أعلم.

(٢٣) نفسه، ص ٨٩.

(٢٤) ابن سلام؛ أبو القاسم، كتاب الأموال، تحقيق وتعليق محمد خليل هرّاس، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ص ٢٩١، والحاشية (١) فيها.

(٢٥) ابن سعد؛ محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري، الطبقات الكبرى، دراسة وتحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، مج٣، ص ٣١٠.

(٢٦) الطبري؛ أبو جعفر محمد بن جرير، تاريخ الطبري (تاريخ الأمم والملوك)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٧هـ/١٩٧٨م، ج٢، ص ٥٠٧.

(٢٧) نفسه، ج٢، ص ٥٠٨.

(٢٨) نفسه، ج٢، ص ٥٠٨.

(٢٩) ابن الجوزي؛ أبي الفرج عبد الرحمن بن علي، مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب [رضي الله عنه]، دراسة وتحقيق السّيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ص ٧٧.

(٣٠) ابن الأثير، أبي الحسن علي بن عبد الواحد الشيباني، الكامل في التاريخ، دار الفكر،بيروت، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م، ج٢، ص ٣٨٨.

(٣١) ابن كثير، أبي الفدا إسماعيل، البداية والنهاية، تحقبق أحمد عبد الوهاب فتيح، دار الحديث، القاهرة، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م، ج٧، ص ٨٥.

(٣٢) انظر على سبيل المثال: مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب [رضي الله عنه].

(٣٣) ومن أبرزهم وأشهرهم الخليفة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه، وانظر ذلك، تفصيلاً، في: ابن الجوزي؛ أبي الفرج عبد الرحمن، سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز الخليفة الزاهد، ضبطه وشرحه وعلّق عليه نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

(٣٤) الطبقات الكبرى، ص ٣١٢.

(٣٥) انظر: نفسه، مج٣، ص ٣١٥؛ تاريخ الطبري، ج٢، ص ٥٠٧.

(٣٦) الطبقات الكبرى، مج٣، ص ٣١١، ٣١٢، ٣١٣، ٣١٤.

(٣٧) انظر: نفسه، مج٣، ص ٣١٣؛ تاريخ الطبري، ج٢، ص ٥٠٧؛ البداية والنهاية، ج٧، ص ٨٥.

(٣٨) انظر: الطبقات الكبرى، مج٣، ص ٣١١-٣١٢؛ البداية والنهاية، ج٧، ص ٨٥.

(٣٩) الطبقات الكبرى، مج٣، ص ٣١٦.

(٤٠) الطبقات الكبرى، مج٣، ص ٣١٠.

(٤١) ابن شَبَّة؛ أبي زيد عمر النميري المصري، كتاب تاريخ المدينة المنَّورة (أخبار المدينة النبويَّة)، علَّق عليه وخرَّج أحاديثه علي محمد دندل وياسين سعد الدين بيان، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م، ج١، ص ٣٩٥.

(٤٢) انظر: نفسه، ج١، ص ٣٩٢؛ مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب [رضي الله عنه]، ص ٧٧.

(٤٣) الطبقات الكبرى، مج٣، ص ٣١١.

(٤٤) كتاب تاريخ المدينة المنَّورة، ج١، ص ٣٩٥.

(٤٥) الطبقات الكبرى، مج٣، ص ٣١١.

(٤٦) نفسه، مج٣، ص ٣١١.

(٤٧) نفسه، مج٣، ص ٣١٥.

(٤٨) نفسه، مج٣، ص ٣١٠- ٣١١.

[٤٩] () فسه، مج٣، ص ٣١١.

(٥٠)نفسه، مج٣، ص ٣١٠.

(٥١)نفسه، مج٣، ص ٣١٥.

(٥٢)نفسه، مج٣، ص ٣١١.

(٥٣) نفسه، مج٣، ص ٣١١.

(٥٤) نفسه، مج٣، ص ٨٣.

(٥٥) للتحقيق والتوسع، انظر: الدر المنثور فى التفسير المأثور، ج ١، ص ٣١٢-٣١٣؛ تفسير الطبري مج ٥، ص ١٧-٢٠، ٢٢-٢٣؛ الجامع لأحكام القرآن، ج ٢، ص ٢٨٠-٢٨٢، ٢٩١، ج ٦، ص ٢٦١-٢٦٢؛ تفسير الرازي، ج ٥، ص ٨١، ج ١١- ٤٧-٧٦؛ ابن حجر العسقلاني؛ أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ص ٧٢٦-٧٢٩ (باب صاع المدينة ومدِّ النبي صلى الله عليه وسلم وبركِتِه وما توارث أهل المدينة من ذلك قرناً بعد قرن)؛ نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، ص ٨٥٨-٨٦٠.

(٥٦) انظر، على سبيل المثال: الخزاعي؛ أبو الحسن علي ين محمد التلمساني، كتاب تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية، لجنة إحياء التراث الإسلامي- المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - وزارة الأوقاف، القاهرة، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م، ص ٦٢٩؛ ابن الرفعة؛ لأبو العباس نجم الدين الأنصاري، كتاب الإيضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان، حققه وقدَّم له محمد إسماعيل الخاروف، سلسلة من التراث الإسلامي (الكتاب العاشر)، مركز الدراسة العلمي وإحياء التراث الإسلامي، بجامعة الملك عبد العزيز، مكة المكرّمة، [؟]، ص ٦٣-٧٠.

(٥٧) الطبقات الكبرى، مج٣، ص ٣١٧.

(٥٨) نفسه، مج٣، ص ٣١٦.

(٥٩) انظر: نفسه ، مج٣، ص ٣١٦؛ كتاب تاريخ المدينة المنَّورة، ج١، ٣٩٤.

(٦٠)الطبقات الكبرى، مج٣، ص ٣١٦ .

(٦١) انظر: كتاب تاريخ المدينة المنَّورة، ج١، ص ٣٩٢؛ مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب [رضي الله عنه]، ص ٧٧.

(٦٢) نفسه ، مج٣، ص ٣١٥.

[٦٣] () نفسه، مج٣، ص ٣١١.

(٦٤) نفسه، مج٣، ص ٣١٦.

(٦٥) نفسه، مج٣، ص ٣١٦.

(٦٦) نفسه ، مج٣، ص ٣١٦-٣١٧.

(٦٧) نفسه، مج٣، ص ٣١٧.

(٦٨) نفسه، مج٣، ص ٢٠-٢١.

(٦٩) نفسه، مج٣، ص ٣١٤، والحاشية (٤). * والصرار: الروابي لا يصل إليها الماء، وصرار إسم جبل".

(٧٠) نفسه، مج٣، ص ٣١٧.

(٧١) نفسه، مج٣، ص ٣١٧.

(٧٢)انظره في: نفسه، مج٣، ص ٣٢١. وانظر أغلب أخبار الاستسقاء عام الرمادة، في:

- كتاب تاريخ المدينة المنّورة، ج١، ص ٣٩٢؛ تاريخ الطبري، ج٢، ص ٥٠٨-٥٠٩؛ الكامل في التاريخ، ج٢، ص ٣٨٩-٣٩٠؛ البداية والنهاية، ج٧، ص ٨٦-٨٧.

* والاستسقاء تقليد قديم عند العرب والمسلمين. والخليفة عمر رضي الله عنه إنما يتبعُ في استسقائه عام الرمادة، بعض الأدب النبوي في محورية الإستسقاء والإنابة إلى الله بطلب المطر والرحمة. ومن ذلك خبر لطيف، وثقّه ابن هشام في سيرته، عن استسقاء الرسول صلى الله عليه وسلم لآهل المدينة: "... أقحط أهل المدينة، فأتوا رسول صلى الله عليه وسلم، فشكوا ذلك إليه، فصعد رسول صلى الله عليه وسلم المنبر فاستسقى فما لبث أن جاء المطر ما أتاه أهل الضواحي يشكون منه الغرق؛ فقال رسول صلى الله عليه وسلم: (اللهم حوالينا ولا علينا) فانجاب السحاب عن المدينة فصار حواليها كالإكليل؛ فقال رسول صلى الله عليه وسلم: (لو أدرك أبو طالب هذا اليوم لسرّه) فقال له بعض أصحابه: كأنك يا رسول الله أردتَ قوله:

وأبيضُ يستسقَى الغمامَ بوجهه * ثمال اليتامى عصمةٌ للأراملِ

قال أجل"، انظره في: ابن هشام؛ أبي محمد عبد الملك المعافري، سيرة ابن هشام، تحقيق لجنة التحقيق بمؤسسة الهدى لتحقيق التراث، مكتبة المدين المنّورة ودار التقوى، القاهرة، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، مج١، ج١، ص ١٧٠.

يقول الكاتب: ومن معاني ذلك، خبر مهم آخر، عن استسقاء قريش قديماً بعبد المطلب جد النبي صلى الله عليه وسلم وقد كان طفلاً وقتذاك، ورد ضمن ما ذكره اليعقوبي في تاريخه عن مولده صلى الله عليه وسلم: "وتوالت على قريش سنون مجدبة حتى ذهبَ الزرع وقحل الضرع، ففزعوا وقالوا: قد سقانا الله بك مرة بعد أخرى فادع الله أن يسقينا، وسمعوا صوتاً ينادي من بعض جبال مكة: معشر قريش إن النبي الأمي منكم وهذا اوان توكّفه، ألا فنظروا منكم رجلاً عُظاماً جساماً له سنٌّ يدعو إليه وشرف يعظم عليه فليخرج هو وولده ليمسوا من الماء ويلتمسوا من الطيب ويستلموا الركن، وليدع الرجل وليؤمنَّ القوم فخصبتم ما شئتم إذاً وغثتم، فلم يبق أحد بمكة إلا قال: هذا شيبة الحمد، هذا شيبة الحمد. فخرج عبد المطلب ومعه رسول الله، وهو يومئذ مشدود الإزار، فقال: عبد المطلب اللهم ساد الخلة وكاشف الكُرَبة، أنت عالم غير مُعلَم، مسؤول غير مبخلٌ، وهولاء عبداؤك وإماؤك بعذرات حرمك يشكون إليك سنيهم التي أقحلت الضرع وأذهبت الزّرع، فأسمعن اللّهمَّ وأمطرن غيثاً مريعاً مُغدقاً. فما راموا حتى إنفجرت السماء بمائها وكظَّ الوادي بثجّه، وفي ذلك يقول بعض قريش:

بشَيْبَة الحَمْد أسْقى اللهُ بَلْدَتنا وقد فَقَدْنا الكَرَى واجلوّذ المطَرُ

مَنّاً مِنَ اللهُ بالمَيْمون طائره وخَيْرِ مَن بَشِرتْ يوْماً به مُضَرُ

مُبارَكِ الأمْرِ يُستَسقي الغَمَامُ به ما في الأنامِ له عِدْلُ ولا خَطَرُ

- انظره في: اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، أحمد بن إسحاق بن جعفر بن وهب بن واضح البغدادي، علَّق عليه ووضع حواشيه خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت،١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، مج٢، ص ٩-١٠.

(٧٣) نفسه، مج٣، ص ٣٢٣.

(٧٤) نفسه، مج٣، ص ٣٢٣..

(٧٥) نفسه، مج٣، ص ٣٢٣.

(٧٦) انظر: نفسه، مج٣، ص ٣٢٣؛ تاريخ المدينة المنّورة، ج١، ص ٣٩٦.

(٧٧) الطبقات الكبرى، مج٣، ص ٣٢٣.

(٧٨) نفسه، مج٣، ص ٣٢٣.

(٧٩) السيوطي؛ جلال الدين عبد الرحمن بن محمد بن عثمان، حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، وضع حواشيه خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ج١، ص ١٢٤-١٢٥.

(٨٠) نفسه، ج١، ص ١٢٦ .

(٨١) نفسه، ج١، ص ١٢٦.

(٨٢) نفسه، ج١، ص ١٢٦.

ثبت المصادر

١. القرآن الكريم.

٢. ابن الأثير، أبوالحسن علي بن عبد الواحد الشيباني (ت ٦٣٠هـ)، **الكامل في التاريخ**، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م.

٣. ابن الجوزي؛ أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت٥٩٧هـ)، **سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز الخليفة الزاهد**، ضبطه وشرحه وعلّق عليه نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

٤. ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧هـ)، **مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب** [رضي الله عنه]، دراسة وتحقيق السّيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

٥. ابن الرفعة؛ لأبو العباس نجم الدين الأنصاري (ت ٧١٠هـ)، **كتاب الإيضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان**، حققه وقدَّم له محمد إسماعيل الخاروف، سلسلة من التراث الإسلامي (الكتاب العاشر)، مركز الدراسة العلمي وإحياء التراث الإسلامي، بجامعة الملك عبد العزيز، مكة المكرّمة، [؟].

٦. ابن العماد؛ أبو الفلاح عبد الحي الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ)، **شذرات الذَّهْب في أخبار مَن ذَهَب**، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م.

٧. ابن حجر العسقلاني؛ أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار السلام، الرياض، ودار الفيحاء، دمشق، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.

٨. ابن سعد؛ محمد ([ابن منيع] الزّهري) (ت ٢٣٠هـ)، **الطبقات الكبرى** [ويعرف بطبقات ابن سعد]، دار صادر، بيروت، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

٩. ابن سلام؛ أبو القاسم (ت ٢٢٤هـ)، **كتاب الأموال**، تحقيق وتعليق محمد خليل هرّاس، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

١٠. ابن شبَّة؛ أبو يزيد عمر النميري البصري (ت ٢٦٢هـ)، **كتاب تاريخ المدينة المنَّورة** (أخبار المدينة المنَّورة)، علَّق عليه وخرَّج أحاديثه علي محمد دندل وياسين سعد الدين بيان، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م.

١١. ابن كثير، أبو الفدا إسماعيل (ت ٧٧٤هـ)، **البداية والنهاية**، تحقيق أحمد عبد الوهاب فتيح، دار الحديث، القاهرة، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م.

١٢. ابن كثير؛ أبو الفدا إسماعيل (ت ٧٧٤هـ)، **تفسير القرآن العظيم**، قدم له يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

١٣.ابن منظور؛ جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرّم (ت ٧١١هـ)، **لسان العرب**، دار صادر، بيروت، ٢٠٠٠.
١٤.ابن هشام؛ أبو محمد عبد الملك المعافري (ت ٢١٣ هـ)، **سيرة ابن هشام**، تحقيق لجنة تحقيق بمؤسسة الهدى لتحقيق التراث، مكتبة المدين المنّورة ودار التقوى، القاهرة، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، مج١، ج١، ص ١٧٠.
١٥.أبو يوسف؛ يعقوب بن إبراهيم (ت ١٨٢هـ)، **كتاب الخراج**، دار المعرفة، بيروت، [د.ت].
١٦.الحلبي؛ علي بن برهان الدين (ت ٩٧٥هـ)، **السَّيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون إنسان العيون** [صلى الله عليه وسلم]، دار المعرفة، بيروت، د.ت.
١٧.الجصّاص؛ أبي بكر أحمد بن علي الرازي (ت ٣٧٠هـ)، **أحكام القرآن**، المطبعة البهّية المصرية – إدارة الملتزم، [القاهرة]، ١٣٤٧هـ .
١٨.الخزاعي؛ أبو الحسن علي ين محمد التلمساني (ت ٧٨٩هـ)، **كتاب تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية**، لجنة إحياء التراث الإسلامي– المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – وزارة الأوقاف، القاهرة، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.
١٩.الرازي؛ الفخر [أبو عبد الله محمد بن عمر، فخر الدين] (ت ٦٠٦هـ)، **التفسير الكبير** [تفسير الرازي]، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت.
٢٠.الراغب الأصفهاني؛ أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل (ت ٥٠٢هـ)، **الذريعة إلى مكارم الشريعة**، دار الباز، مكة المكرمة، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.
٢١.الراغب الأصفهاني؛ أبي القاسم الحسين بن محمد بن المفضل (ت ٥٠٢هـ)، **المفردات في غريب القرآن**، تحقيق وضبط محمد خليل عيتاني، دار المعرفة، بيروت، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.
٢٢.السيوطي؛ جلال الدين عبد الرحمن [بن محمد بن عثمان] (ت ٩١١هـ)، **الدر المنثور فى التفسير المأثور**، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.
٢٣.السيوطي؛ جلال الدين عبد الرحمن بن محمد بن عثمان (ت ٩١١هـ)، **حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة**، وضع حواشيه خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
٢٤.السيوطي؛ [جلال الدين عبد الرحمن بن محمد بن عثمان] (ت ٩١١هـ)، **تاريخ الخلفاء**، تقديم عبد الله مسعود، دار القلم العربي، حلب، ١٤١١هـ/١٩٩١م.
٢٥.الشاطبي؛ أبوإسحاق إبراهيم بن موسى (ت ٧٩٠هـ)، **المُوافَقَات في أصول الشريعة**، شرحه وخرَّج أحاديثه عبد الله درّاز ووضع تراجمه محمد عبد الله دراز وخرَّج إحاديثه وفهرَّس موضوعاته عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.
٢٦.الشوكاني؛ محمد بن علي بن محمد (ت ١٢٥٠هـ)، **نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار**، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.

٢٧.الشيباني؛ محمد بن الحسن (ت ١٨٩هـ)، **الكسب**، تحقيق وتقديم سهيل ذكار، نشر وتوزيع عبد الهادي حرصوني، دمشق، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.
٢٨.الطبري؛ أبي جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ)، **تاريخ الطبري (تاريخ الأمم والملوك)**، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٧هـ/١٩٧٨م .
٢٩.الطبري؛ أبي جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ)، **تفسير الطبري المسمَّى جامع البيان في تفسير القرآن**، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م .
٣٠.[العزّ بن عبد السلام]؛ أبي محمد عز الدين عبد العزيز السُلمي (ت ٦٦٠هـ)، **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، ضبطه وصححّه عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت،، ١٤٢٠هم١٩٩٩م.
٣١.العزّ بن عبد السلام؛ عز الدين عبد العزيز السُلمي (ت ٦٦٠هـ)، **الفوائد في اختصار المقاصد أو القواعد الصغرى**، تحقيق إياد خالد الطبّاع، دار الفكر المعاصر بيروت، ودار الفكر، دمشق، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.
٣٢.الغزالي؛ أبي حامد محمد بن محمد بن محمد (ت ٥٠٥هـ)، **المُستصَفى في علم الأصول**، ضبطه وصححّه محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ؟.
٣٣.القرطبي؛ أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري (ت ٦٧١هـ)؛ **الجامع لأحكام القرآن**، راجعه وضبطه وعلقّ عليه محمد إبراهيم الحفناوي وخرَّج أحاديثه محمود حامد عثمان دار الحديث، القاهرة، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.
٣٤.المسعودي؛ أبو الحسن علي بن الحسين (ت ٣٤٥هـ وقيل ٣٤٦هـ)، **مروج الذهب ومعادن الجوهر**، تحقيق وتعليق سعيد محمد اللحّام، دار الفكر، بيروت، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.
٣٥.اليعقوبي، أحمد بن إسحاق بن جعفر بن وهب بن واضح البغدادي (ت بعد ٢٩٢هـ)، **تاريخ اليعقوبي**،علَّق عليه ووضع حواشيه خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت،١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.